[152] والديانات، مضافا إلى نفس البعد في الاتفاق في الوثاقة، مع توقف ثبوت الوثاقة، على ثبوت أمور صعبة، مسبوقة بالعدم، ولا سيما في هذا الجم الغفير، والجمع الكثير. هذا في دعوى الوثاقة خاصة، وأما مع إضافة الأمامية أيضا، كما صرح بها فالأمر أدهى وأمر. نعم، ذكر الشيخ المفيد في الأرشاد في أحوال مولانا الصادق عليه السلام أنه نقل الناس عنه من العلوم ما سارت به الركبان، وانتشر ذكره في البلدان، ولم ينقل عن أحد كما نقلوا عن أبي عبد ا عليه السلام، فإن أصحاب الحديث قد جمعوا أسماء الرواة عنه من الثقات على اختلافهم في الاراء والمقالات، فكانوا أربعة آلاف رجل من أصحابه (1). وتبعه الشيخ الطبرسي في إعلام الورى في ذكر مناقبه: (من أنه لم ينقل عن أحد من العلوم، ما نقل عنه، فإن أصحاب الحديث، قد جمعوا أسامي الرواة عنه من الثقات، على اختلافهم في المقالات والديانات، فكانوا أربعة آلاف رجل) (2). (انتهى). فمن الظاهر أن المراد من الجمع المذكور، على الوجه المزبور، ما وقع من ابن عقدة. ويشهد عليه، ما ذكره ابن شهر آشوب، في المناقب: (من أنه نقل عن الصادق عليه السلام، من العلوم، ما لا ينقل عن أحد، وجمع أصحاب الحديث، أسماء الرواة من الثقات، على اختلافهم في الاراء والمقالات، وكان أربعة آلاف

_____ (1) الأرشاد: 270. (2) إعلام الورى: 276.
